



الرئيس: السيد ماغتر ليكتوفت (الدائمك)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد
اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٥ من جدول
الأعمال.

البند ١١٤ من جدول الأعمال (تابع)
تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى
(ج) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات؛

تقرير اللجنة الخامسة (A/70/597)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): توصي اللجنة الخامسة في
الفقرة ٤ من تقريرها الجمعية العامة بإقرار إعادة تعيين الأمين
العام للأشخاص التالية أسماؤهم كأعضاء عاديين في لجنة
الاستثمارات لمدة سنة واحدة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير
٢٠١٦: السيد ماساكازو أريكاوا (اليابان)؛ السيد مادهاف
دهار (الهند)؛ السيد نمير فيردار (العراق)؛ السيد مايكل
كلابن (الولايات المتحدة الأمريكية)؛ السيدة لينا موهوهلو
(بوتسوانا)؛ والسيد غومر سيندو أوليفيروس (إسبانيا).

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠

البند ١٥ من جدول الأعمال (تابع)

التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات
الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في
الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

مشروع قرار (A/70/L.7/Rev.1)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية
العامة نظرت، في مناقشة مشتركة، في البنود ١٥ و ١١٦
و ١٢٣ من جدول الأعمال في جلستها العامة ٥٢، المعقودة
في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار (A/70/L.7/Rev.1)،
المعنون "آثار ظاهرة النينو ٢٠١٦/٢٠١٥". هل لي أن أعتبر
أن الجمعية تقرر اعتماده؟

اعتمد مشروع القرار (A/70/L.7/Rev.1) (القرار
١١٠/٧٠).

تضمن هذا المحاضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات
الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية.
وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى:
Chief of the Verbatim Reporting Service، Room U-0506، verbatimrecords@un.org، وسيعاد
إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



جلسة عامة، على تعليب تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة.“

وأود أن أذكر الوفود بأن تعليقات التصويت، وفقاً لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ أيضاً، تقتصر مدتها على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

قبل أن نشرع في البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الخامسة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنمضي في البت في مشاريع القرارات والمقررات بنفس الطريقة المتبعة في اللجنة الخامسة، ما لم أخطر مسبقاً بخلاف ذلك.

البندان ١٣٢ و ١٤٢ من جدول الأعمال

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

تقرير اللجنة الخامسة (A/70/563)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. تبت الجمعية الآن في مشروع القرار المعنون "تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية". اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١١١/٧٠).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البندين ١٣٢ و ١٤٢ من جدول الأعمال.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تقرر إعادة تعيين الأمين العام للسيد ماساكازو أريكاوا، السيد مادهاف دهار، السيد نمر قيردار، السيد مايكل كلاين، السيدة لينا موهولو والسيد غومر سيندو أوليفيروس، كأعضاء عاديين في لجنة الاستثمارات لمدة سنة واحدة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ١١٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

تقارير اللجنة الخامسة

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تنظر الجمعية العامة الآن في تقارير اللجنة الخامسة بشأن البنود ١٣٢ و ١٤٢ و ١٤٣ و ١٦٠ من جدول الأعمال.

إن لم يكن هناك اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الخامسة المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ستقتصر البيانات إذا على تعليب التصويت. وقد أوضحت الوفود موافقها إزاء توصيات اللجنة الخامسة في اللجنة وهي مبيّنة في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

وأود أن أذكر الأعضاء أنه بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤، وافقت الجمعية العامة على أن:

"تقتصر الوفود قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تحتتم الجمعية العامة هذه المرحلة من نظرها في البند ١٦٠ من جدول الأعمال.

تقارير اللجنة السادسة

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تنظر الجمعية العامة الآن في تقارير اللجنة السادسة بشأن البنود ٨٠ و ٨٦ و ١٢٠ و ١٣٥ و ١٦٧ و ١٧٤ من جدول الأعمال.

وأرجو من مقرر اللجنة السادسة، السيد إدريس محمد علي محمد سعيد، ممثل السودان، أن يعرض تقارير اللجنة في بيان واحد.

السيد سعيد (السودان) مقرر اللجنة السادسة (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أعرض تقارير اللجنة السادسة عن أعمالها خلال الدورة السبعين للجمعية العامة. لقد أحالت الجمعية العامة إلى اللجنة ١٧ بندا موضوعيا و ٣ بنود إجرائية من بنود جدول الأعمال. وتندرج جميع هذه البنود، باستثناء البند المتعلق بانتخاب أعضاء المكتب، تحت ثلاثة عناوين تتوافق مع أولويات المنظمة، وهي: "تعزيز العدالة والقانون الدولي" و "مراقبة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره" و "المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى".

وسأعرض تقارير اللجنة السادسة عن مختلف البنود حسب الترتيب الذي وردت به تحت تلك العناوين الثلاثة. وسأبدأ بالعنوان الأول "تعزيز العدالة والقانون الدولي" الذي نظرت اللجنة السادسة في إطاره في ٧ من بنود جدول الأعمال، واعتمدت ٧ مشاريع قرارات أوصت الجمعية العامة باعتمادها.

وأود بادئ ذي بدء أن أدعو الجمعية العامة إلى النظر في البند ٨٠ من جدول الأعمال المعنون "المساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات". ويرد

البند ١٤٣ من جدول الأعمال

إقامة العدل في الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/70/593)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار المعنون "إقامة العدل في الأمم المتحدة". اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١١٢/٧٠).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٤٣ من جدول الأعمال.

البند ١٦٠ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي

تقرير اللجنة الخامسة (A/70/594)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار، المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي". اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١١٣/٧٠).

المتحدة، وتسلم بإسهامه الهام في تعزيز برامج الأمم المتحدة وأنشطتها في مجال سيادة القانون. وتوافق الجمعية العامة على المبادئ التوجيهية والتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن هذا البند من بنود جدول الأعمال (A/70/423)، وتأذن للأمين العام بأن يطلع بالأنشطة المحددة في التقرير. وتقرر أيضا تعيين ٢٥ دولة عضوا أعضاء في اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج المساعدة لمدة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦.

ويرد التقرير عن البند ٨٣ من جدول الأعمال المعنون "تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السابعة والستين" في الوثيقة A/70/509، ويرد نص مشروع القرار في الفقرة ١٠ من الوثيقة نفسها. وبموجب مشروع القرار، تعرب الجمعية العامة، في جملة أمور، عن تقديرها للجنة لما أنجزته من أعمال في دورتها السابعة والستين، وتحيط علما بالتقرير النهائي عن موضوع "شرط الدولة الأولى بالرعاية"، وتشجع على نشره على أوسع نطاق ممكن. وتحيط الجمعية العامة أيضا علما بقرار لجنة القانون الدولي إدراج موضوع "القواعد الآمرة" في برنامج عملها، وتوصي بأن تواصل أعمالها بشأن المواضيع المدرجة في برنامجها الحالي. وفضلا عن ذلك تقرر الجمعية العامة أن تعقد الدورة المقبلة للجنة في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترتين من ٢ أيار/مايو إلى ١٠ حزيران/يونيه ومن ٤ تموز/يوليه إلى ١٢ آب/أغسطس ٢٠١٦.

ويرد التقرير عن البند ٨٤ من جدول الأعمال المعنون "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة" في الوثيقة A/70/510. ويرد مشروع القرار في الفقرة ٩ من التقرير نفسه. وبموجب أحكام مشروع القرار، تطلب الجمعية العامة إلى اللجنة الخاصة، في جملة أمور، مواصلة النظر في جميع المقترحات المتعلقة بمسألة صون السلم والأمن الدوليين، بما في ذلك تعزيز العلاقات والتعاون بين الأمم

التقرير عن هذا البند من جدول الأعمال في الوثيقة A/70/506، وفي نص مشروع القرار الموصى بأن تعتمده الجمعية العامة في الفقرة ٩ من الوثيقة نفسها. ويؤكد مشروع القرار ويُفصّل شتى التدابير المعتمدة في القرارات السابقة، التي تستهدف ضمان المساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموظفين في بعثات، وينص على مجموعة متنوعة من الآليات الهادفة إلى زيادة وتعزيز المعلومات التي تمكن الدول الأعضاء من معالجة الموضوع.

ويرد التقرير عن البند ٨١ من جدول الأعمال المعنون "تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثامنة والأربعين" في الوثيقة A/70/507، ويرد نص مشروع القرار في الفقرة ٨ من الوثيقة نفسها. وبموجب أحكام مشروع القرار، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام، في جملة أمور، أن يشرع - عن طريق أمانة اللجنة - في إنشاء وتشغيل مستودع المعلومات المنشورة في إطار القواعد المتعلقة بالشفافية في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول، وفقا للمادة ٨ من القواعد، على أن يكون في البداية مشروعا تجريبيا حتى نهاية عام ٢٠١٦ ويمول بالكامل بواسطة التبرعات. وأنه أيضا مع الاهتمام بالقرارات التي اتخذتها اللجنة بشأن عملها في المستقبل والتقدم الذي أحرزته في عملها المتعلق بعدة مجالات.

ويرد التقرير عن البند ٨٢ من جدول الأعمال المعنون "برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه" في الوثيقة A/70/508، ويرد نص مشروع القرار في الفقرة ٨ من الوثيقة نفسها. وبموجب أحكام مشروع القرار، تلاحظ الجمعية العامة، في جملة أمور، أن هذا العام يصادف الذكرى السنوية الخمسين لإنشاء برنامج المساعدة، وتشدد على أهمية ضمان الاستمرار الناجح للبرنامج لصالح الأجيال الحالية والمقبلة من المحامين. وتؤكد الجمعية العامة من جديد أن البرنامج نشاط أساسي من أنشطة الأمم

التقرير ذو الصلة في الوثيقة A/70/513، ويرد مشروع القرار في الفقرة ١٠ من الوثيقة نفسها.

وبموجب أحكام مشروع القرار، من المقرر أن تُنشئ اللجنة فريقاً عاملاً خلال الدورة الحادية والسبعين بهدف وضع اللمسات الأخيرة على عملية مشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي، فضلاً عن إجراء مناقشات بشأن البند الذي أدرجته الجمعية العامة في جدول أعمال اللجنة بموجب قرارها ١١٠/٥٤، وتشجع جميع الدول الأعضاء في نفس الوقت على مضاعفة جهودها خلال فترة ما بين الدورتين من أجل تسوية أي مسائل لم يبت فيها بعد.

ونظرت اللجنة السادسة في تسعة بنود موضوعية وبندين إجرائيين تحت العنوان الثالث والنهائي، "المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى".

أحيل البند ١٤٣ من جدول الأعمال المعنون "إقامة العدل في الأمم المتحدة"، إلى اللجنتين الخامسة والسادسة. وأحيلت آراء اللجنة السادسة بشأن هذا البند إلى اللجنة الخامسة من خلال رسالة من رئيس الجمعية العامة مؤرخة ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، وهي مرفقة بالوثيقة A/C.5/70/9.

ويرد التقرير عن البند ١٦٧ من جدول الأعمال المعنون "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف" في الوثيقة A/70/515، ويرد مشروع القرار في الفقرة ٨ من التقرير، ويُطلب فيه إلى اللجنة، ضمن جملة أمور، أن تواصل أعمالها طبقاً لقرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د-٢٦).

وعلاوة على ذلك، نظرت اللجنة السادسة في سبعة طلبات للحصول على مركز مراقب في الجمعية العامة. وأوصت اللجنة الجمعية بمنح مركز المراقب للمنظمة الدولية للحماية المدنية في إطار البند ١٧١ من جدول الأعمال، ورابطة بلدان حافة المحيط الهندي في إطار البند ١٧٢، والاتحاد من أجل

المتحدة والمنظمات أو الترتيبات الإقليمية في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية، ومسألة تنفيذ أحكام الميثاق المتصلة بتقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات، بما في ذلك وتيرة نظرها في هذه المسألة، ومواصلة النظر، على سبيل الأولوية، في سبل ووسائل تحسين أساليب عملها وزيادة كفاءتها واستخدامها للموارد. وتذكر الجمعية أيضاً بأن اللجنة الخاصة قد نظرت في اقتراح الاحتفال بالذكرى السنوية السبعين لميثاق الأمم المتحدة، وترحب بما اضطلع به من أنشطة في ذلك الصدد.

ويرد التقرير عن البند ٨٥ من جدول الأعمال المعنون "سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي" في الوثيقة A/70/511. وبموجب أحكام مشروع القرار، الذي يرد في الفقرة ٨ من التقرير، تدعو الجمعية العامة الدول الأعضاء، في جملة أمور، إلى أن تركز تعليقاتها في المناقشات المقبلة للجنة السادسة خلال الدورة الحادية والسبعين للجمعية على الموضوعين الفرعيين المعنوين "تبادل الممارسات الوطنية بين الدول الأطراف فيما يتصل بتنفيذ المعاهدات المتعددة الأطراف" و "التدابير العملية لتيسير سبل الاحتكام إلى القضاء للجميع، بما في ذلك أفقر الفئات وأشدّها ضعفاً".

ويرد التقرير عن البند ٨٦ من جدول الأعمال المعنون "نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه" في الوثيقة A/70/512. وبموجب مشروع القرار، الوارد في الفقرة ٩ من التقرير، تقرر الجمعية أن تواصل اللجنة السادسة نظرها في هذه المسألة في العام المقبل، بما في ذلك في سياق الفريق العامل التابع للجنة، المكلف بإجراء مناقشة وافية للبند.

وأنتقل الآن إلى العنوان الثاني "مراقبة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره" الذي نظرت اللجنة السادسة في إطاره في البند ١٠٨ المعنون "التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي". ويرد

اللجان الرئيسية". وجريا على الممارسة السابقة، سيتم انتخاب أعضاء مكتب اللجنة السادسة، للدورة الحادية والسبعين، في مرحلة لاحقة خلال الدورة الحالية.

تولى رئاسة الجلسة نائب الرئيس، السيد اليماني (اليمن). وبهذا أختتم عرضي لتقارير اللجنة السادسة. وأود انتهاز هذه الفرصة لكي أعرب عن امتناني لرئيس اللجنة السادسة، السفير إيدن تشارلز، ممثل ترينيداد وتوباغو، على عمله المتفاني وقيادته الجديرة بالثناء للجنة، وعن امتناني أيضا لأعضاء المكتب الآخرين على تعاونهم، وهم السيدة ناتالي ي. موريس - شارما ممثلة سنغافورة، والسيد أندرياس موتزفيلت كرافيك، ممثل النرويج، والسيد بوري هولوفاكا، ممثل صربيا. وأود أيضا أن أشكر جميع الممثلين والزملاء على إسهاماتهم القيمة في إنجاح الدورة. وأخيرا أود أن أعرب عن امتناني وتقديري لأمانة اللجنة السادسة، ولشعبة التدوين في مكتب الشؤون القانونية، لما أبدتاه من كفاءة وما قدمته من دعم ثمين، وللمشورة المهنية التي أسدتها بمجدارة طوال الدورة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): إن لم يكن هناك اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة السادسة المعروضة على الجمعية اليوم. تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): ستقتصر البيانات إذا على تعليل التصويت. وقد أوضحت الوفود مواقفها إزاء توصيات اللجنة السادسة في اللجنة وهي مبينة في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

وأود أن أذكر الأعضاء أنه بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤، وافقت الجمعية العامة على أن:

"تقتصر الوفود قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي

المتوسط في إطار البند ١٧٤. وأوصت اللجنة أيضا بأن توجّل الجمعية العامة البت في طلبات الحصول على مركز المراقب في الجمعية العامة التي قدمها كل من مجلس التعاون للدول الناطقة بالتركية في إطار البند ١٦٨ من جدول الأعمال؛ والاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية، في إطار البند ١٦٩ من جدول الأعمال؛ ومجتمع الديمقراطيات، في إطار البند ١٧٠ من جدول الأعمال؛ والمؤتمر الدولي للأحزاب السياسية الآسيوية، في إطار البند ١٧٣ من جدول الأعمال، إلى الدورة الحادية والسبعين للجمعية العامة.

ويمكن الاطلاع على التقارير عن هذه الطلبات في الوثائق A/70/533 و A/70/534 و A/70/536 و A/70/530 و A/70/531 و A/70/532 و A/70/535. وترد مشاريع القرارات والمقررات ذات الصلة في الفقرة ٧ من الوثائق A/70/533 و A/70/534 و A/70/536، والفقرة ٨ من الوثائق A/70/530 و A/70/531 و A/70/532 و A/70/535.

فيما يتعلق بالبندين الإجراءيين، وهما البند ١٢٠ المعنون "تنشيط أعمال الجمعية العامة"، والبند ١٣٥ المعنون "تخطيط البرامج"، يمكن الاطلاع على التقرير المقدم في إطار البند ١٢٠، الذي يتضمن برنامج العمل المؤقت للجنة السادسة خلال الدورة الحادية والسبعين، في الوثيقة A/70/526. ويرد في الفقرة ٦ من التقرير مشروع المقرر الذي تحيط الجمعية بموجبه علما ببرنامج العمل المؤقت. ويرد التقرير عن البند ١٣٥ من جدول الأعمال في الوثيقة A/70/527، وهو لا يتضمن أية توصيات للجمعية العامة باتخاذ إجراءات.

لقد اعتمدت اللجنة السادسة بدون تصويت جميع مشاريع القرارات والمقررات المتعلقة ببنود جدول الأعمال المدرجة تحت العناوين الثلاثة، وأمل أن تحذو الجمعية العامة حذوها.

وأخيرا، أود أن أبلغ الجمعية بأنه لا يوجد تقرير عن البند ٥ من جدول الأعمال المعنون "انتخاب أعضاء مكاتب

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ٨٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨١ من جدول الأعمال

تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثامنة والأربعين

تقرير اللجنة السادسة (A/70/507)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١١٥/٧٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ٨١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٢ من جدول الأعمال

برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه

تقرير اللجنة السادسة (A/70/508)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة

جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة.

كما أود أن أذكر الوفود بأن تعليقات التصويت تقتصر مدتها على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

قبل أن نشرع في البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة السادسة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنمضي في البت في مشاريع القرارات والمقررات بنفس الطريقة المتبعة في اللجنة السادسة، ما لم يتم إبلاغ الأمانة العامة بخلاف ذلك مسبقاً. ولذلك، فإنني آمل أن نعتمد بدون تصويت التوصيات التي اعتمدت في اللجنة بدون تصويت.

أذكر الأعضاء بأن اللجنة قد اعتمدت مشاريع القرارات والمقررات، ولهذا لن يقبل بعد الآن انضمام أي بلدان إضافية إلى مقدمي مشاريع القرارات والمقررات. وأي استفسارات بشأن المشاركة في تقديم مشاريع القرارات والمقررات ينبغي أن توجه إلى أمين اللجنة.

البند ٨٠ من جدول الأعمال

المساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات

تقرير اللجنة السادسة (A/70/506)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة السادسة باعتماده في الفقرة ٩ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١١٤/٧٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٥ من جدول الأعمال

سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي

تقرير اللجنة السادسة (A/70/511)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١١٨/٧٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٦ من جدول الأعمال

نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه

تقرير اللجنة السادسة (A/70/512)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٩ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١١٩/٧٠).

من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١١٦/٧٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٣ من جدول الأعمال

تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السابعة والستين

تقرير اللجنة السادسة (A/70/509)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): فيما يتعلق بمشروع القرار الذي أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ١٠ من تقريرها، أود أن أبلغ الأعضاء بأنه سيكون في مقدور الجمعية العامة البت في مشروع القرار بعد أن تنظر اللجنة الخامسة في الآثار المترتبة عنه في الميزانية البرنامجية.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٨٣ من جدول الأعمال.

البند ٨٤ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة.

تقرير اللجنة السادسة (A/70/510)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٩ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١١٧/٧٠).

سبتمبر، بتنظيم العديد من المشاورات غير الرسمية واجتماعات للفريق مما أدى بالتالي إلى توليد زخم؛ ومع ذلك لم يُحرز أي تقدم في اللجنة بشأن هذه المسألة المعلقة منذ أمد بعيد.

ومع ذلك، نرحب بإعلان رئيس اللجنة السادسة، الصادر يوم ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر، بأن مكتب اللجنة قد قرر عقد مشاورات غير رسمية جانبية خلال فترة ما بين الدورتين في السنة المقبلة. وهذه الإمكانية متوخاة في الفقرة ٢٥ من القرار الذي اتخذناه اليوم، التي تقر

”بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء من أجل تسوية أي مسائل لم يبت فيها بعد، وتشجع جميع الدول الأعضاء على مضاعفة جهودها خلال فترة ما بين الدورتين“.

ونتطلع إلى المشاركة في تلك الاجتماعات ونشجع جميع الوفود على المشاركة في تلك المشاورات لوضع اللمسات الأخيرة على اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ١٠٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٦٧ من جدول الأعمال

تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف

تقرير اللجنة السادسة (A/70/515)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة السادسة باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٢١/٧٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٨٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٠٨ من جدول الأعمال

التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

تقرير اللجنة السادسة (A/70/513)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ١٠ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٢٠/٧٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطى الكلمة الآن لممثل الهند، الذي يود أن يتكلم تعليلاً للموقف بشأن القرار الذي اعتمد للتو.

السيد بيشنوي (الهند) (تكلم بالإنكليزية): نحيط علماً باعتماد تقرير اللجنة السادسة (A/70/513) بشأن البند ١٠٨ من جدول الأعمال، المعنون ”التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي“، علاوة على القرار الملحق به ١٢٠/٧٠. وهو مجرد تكرار لقرار العام الماضي ١٢٧/٦٩، مع تحديثات تقنية.

ونحن نشعر بخيبة أمل بسبب عدم إحراز تقدم بشأن هذا البند في اللجنة، لا سيما بشأن وضع الصيغة النهائية لمشروع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي. وقد عقد الفريق العامل التابع للجنة ما يصل إلى خمسة اجتماعات رسمية خلال تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر. وقد قام رئيس الفريق العامل وأصدقاء الرئيس ورئيس اللجنة السادسة، اعتباراً من أيلول/

اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٥٢٤/٧٠).
الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ١٦٩ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند ١٧٠ من جدول الأعمال
منح مجتمع الديمقراطيات مركز المراقب لدى الجمعية العامة
تقرير اللجنة السادسة (A/70/532)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع مقرر أوصت اللجنة السادسة باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع المقرر. وقد اعتمدته اللجنة من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٥٢٥/٧٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ١٧٠ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند ١٧١ من جدول الأعمال
منح المنظمة الدولية للحماية المدنية مركز المراقب لدى الجمعية العامة
تقرير اللجنة السادسة (A/70/533)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة السادسة باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ١٦٧ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند ١٦٨ من جدول الأعمال
منح مجلس التعاون للدول الناطقة بالتركية مركز المراقب لدى الجمعية العامة
تقرير اللجنة السادسة (A/70/530)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع مقرر أوصت اللجنة السادسة باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع المقرر. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٥٢٣/٧٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ١٦٨ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند ١٦٩ من جدول الأعمال
منح الاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية مركز المراقب لدى الجمعية العامة
تقرير اللجنة السادسة (A/70/531)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع مقرر أوصت اللجنة السادسة باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع المقرر. وقد اعتمدته اللجنة من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمده اللجنة من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٥٢٦/٧٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ١٧٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٧٤ من جدول الأعمال

منح الاتحاد من أجل المتوسط مركز المراقب لدى الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة (A/70/536)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة السادسة باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمده اللجنة من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٢٤/٧٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ١٧٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٢٠ من جدول الأعمال (تابع)

تنشيط أعمال الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة (A/70/526)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع مقرر أوصت اللجنة السادسة باعتماده في الفقرة ٦

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٢٢/٧٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ١٧١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٧٢ من جدول الأعمال

منح رابطة بلدان حافة المحيط الهندي مركز المراقب لدى الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة (A/70/534)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة السادسة باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمده اللجنة من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٢٣/٧٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ١٧٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٧٣ من جدول الأعمال

منح المؤتمر الدولي للأحزاب السياسية الآسيوية مركز المراقب لدى الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة (A/70/535)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع مقرر أوصت اللجنة السادسة باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع المقرر. وقد

من تقريرها. نبت الآن في مشروع المقرر، المعنون ”برنامج العمل المؤقت للجنة السادسة في الدورة الحادية والسبعين للجمعية العامة“. وقد اعتمدته اللجنة من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٥٢٧/٧٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢٠ من جدول الأعمال.

البند ١٣٥ من جدول الأعمال (تابع)

تخطيط البرامج

تقرير اللجنة السادسة (A/70/527)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة السادسة؟
تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٥ من جدول الأعمال.

باسم الجمعية العامة، أود أن أشكر السيد إيدن تشارلز (ترينيداد وتوباغو)، رئيس اللجنة السادسة، وأعضاء المكتب وأمين اللجنة والممثلين على حسن أدائهم.

بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة السادسة المعروضة عليها لهذه الجلسة.

رُفعت الجلسة الساعة ١١/٠٠.